

## الدفع بعدم دستورية القوانين لحماية حقوق وحرقات الأفراد في ظل التعديل الدستوري الجزائري

### The defense of the Unconstitutionality of Laws to Protect the Rights and Freedoms of Individuals in Light of the Algerian Constitutional Amendment

دباب فراح أمال\*

مخبر المرافق العمومية والتنمية، جامعة جيلالي ليابس، سيدي بلعباس، الجزائر  
المركز الجامعي مغنية، الجزائر

[Farahamel.debab@cumaghnia.dz](mailto:Farahamel.debab@cumaghnia.dz)

Djillali LIABES University, Sidi Bel Abbes, Algeria

- تاريخ الإرسال: 2025/04/13 - تاريخ القبول: 2025/05/04 - تاريخ النشر: 2025/07/29

**الملخص:** يعد مبدأ الدفع بعدم دستورية القوانين آلية رقابية بعدية على القوانين، كما يشكل ذلك آلية فعالة لحماية حقوق الأفراد وحرقاتهم من أي انتهاك محتمل، حيث أصبح بإمكان كل ذي مصلحة أن يعترض على تطبيق أي قانون في النزاع المعروض أمام المحكمة إذا كان يرى أنه يتعارض مع الحقوق والحرقات التي يكفلها الدستور. وهذا ما نصت عليه المادة 195 من التعديل الدستوري لعام 2020. ويحق للأفراد أثناء التقاضي أن يثيروا مسألة عدم دستورية النصوص القانونية أو التنظيمية المطلوب تطبيقها في قضيتهم، وذلك أمام المحكمة المختصة. وتتولى المحكمة فحص مدى جدية هذا الدفع، وإذا تبين لها وجود أساس له، تقوم بإحالته إلى الجهة القضائية العليا للنظر في مدى توافر الشروط لإحالته إلى المحكمة الدستورية، التي تختص وحدها بالحكم على مدى توافق النص المطعون فيه مع أحكام الدستور، قبل اعتماده في الفصل في النزاع الأصلي.

**الكلمات المفتاحية:** المحكمة الدستورية، الحقوق والحرقات، الدفع بعدم الدستورية.

**Abstract:** The principle of challenging the constitutionality of laws serves as a post-enactment oversight mechanism, and it represents an effective tool for protecting individuals' rights and freedoms from potential violations. This principle allows any concerned party to contest the application of a law in a case before the court if they believe it conflicts with the rights and freedoms guaranteed by the Constitution. This is stipulated in Article 195 of the 2020 constitutional amendment. Individuals are entitled, during legal proceedings, to raise the issue of the unconstitutionality of the legal or regulatory provisions intended to be applied in their case before the competent court. The court then examines the seriousness of this challenge, and if it finds it to be well-founded, it refers the matter to the higher judicial authority to assess whether the conditions for referral to the Constitutional Court are met. The Constitutional Court alone has the jurisdiction to rule on whether the contested provision complies with the Constitution before it is used in resolving the original dispute.

**Keywords:** Constitutional Court, Rights and Freedoms, Constitutional Review.

\* المؤلف المرسل: دباب فراح أمال.

## مقدمة:

تعتبر مسألة الحقوق والحريات محور اهتمام جميع المشرعين الدستوريين، إذ يُعد الدستور هو القانون الأعلى الذي يضمن هذه الحقوق ويحميها. وقد أصبحت العدالة الدستورية جزءاً أساسياً من التحديات المتعلقة بضمان دولة الحق والقانون. كما أن القضاء الدستوري يلعب دوراً حيوياً في حماية حقوق الأفراد، من خلال مراجعة النصوص القانونية وتنقيتها من الأحكام التي تتناقض مع الدستور.

تبرز أهمية الدفع بعدم دستورية القوانين في دوره الوظيفي، إذ يسهم بشكل كبير في ضمان حماية حقوق الأفراد وحرياتهم من أي انتهاكات قد تتجم عن تطبيق قوانين تتعارض مع الدستور.

هذا المفهوم يتماشى وبشكل كبير مع النهج الحديث للعدالة الدستورية، حيث يعزز هذا الحق للمواطنين في التوجه إلى القضاء الدستوري عبر تقديم الدفع بعدم دستورية القوانين. وبذلك، يصبح القضاء الدستوري الأداة الأساسية لحماية الحقوق والحريات الأساسية المضمونة بموجب الدستور، سواء من خلال ممارسة رقابة سابقة - من خلال النظر في مشاريع القوانين قبل صدورها - أو رقابة لاحقة - من خلال الدفع بعدم دستورية النصوص التشريعية القائمة.

في ظل اعتراف معظم الدول بحق المواطنين في الاستناد بالقضاء الدستوري للتصدي لعدم دستورية القوانين، يمثل اعتماد النظام القانوني الدستوري في الجزائر لرقابة قضائية سابقة ولاحقة، وتمكين الأفراد من ممارسة هذا الحق، نقطة تحول مهمة تهدف إلى تحقيق عدالة دستورية تشاركية، حيث يتم وضع المواطن في صميم الجهود المبذولة لتعزيز وحماية حقوقه. بالإضافة إلى ذلك، يساهم هذا النهج في تعزيز الوعي لدى المواطنين بحقوقهم والتزاماتهم، مما ينعكس إيجابياً على تعزيز الأمن والاستقرار القانوني في الدولة.

تظهر أهمية هذه الدراسة من خلال إلقاء الضوء على موضوع مهم، كون أن الدفع بعدم الدستورية إجراء يسمح للأفراد بالتدخل والدفاع عن حقوقهم وحرياتهم المكفولة دستورياً .

تم اختيار هذا الموضوع لعدة أسباب مهمة في مجال القانون الدستوري. أولاً، الدفع بعدم الدستورية يعتبر حالياً أحد أهم تطبيقات العدالة الدستورية، حيث أن هذه الآلية تمثل المكسب القضائي الرئيسي لأي نظام قانوني يسعى جاهداً لحماية الحقوق والحريات، وتحقيق مفهوم دولة الحق والقانون.

ترمي هذه الدراسة إلى إبراز كيفية إسهام الدفع بعدم الدستورية في صون الحقوق والحريات، مع تسليط الضوء على فاعلية هذه الآلية في تحقيق ذلك في ظل النظام القانوني الجزائري .

وعليه فإن دراسة موضوع آلية الدفع بعدم الدستورية لحماية حقوق وحريات الأفراد تقودنا إلى طرح الإشكالية التالية:

الدفع بعدم دستورية القوانين لحماية حقوق وحرقات الأفراد في ظل التعديل الدستوري الجزائري

كيف تساهم آلية الدفع بعدم الدستورية في حماية الحقوق والحرقات؟

للإجابة على الإشكالية المطروحة ارتأينا معالجة الدراسة في محورين حيث نتطرق في الأول إلى مفهوم الدفع بعدم الدستورية وفي الثاني إلى الشروط القانونية المعتمدة لقبول هذا الدفع ضمن المنظومة القانونية الجزائرية.

### أولاً- مفهوم الدفع بعدم الدستورية:

يتيح إجراء الدفع بعدم الدستورية، بفحص تطابق القوانين الصادرة من البرلمان والحكومة من قبل أطراف الخصومة المنتهك لحقوقهم وحرقاتهم، عن طريق دعوى دستورية، يتوجه بها الأفراد صوب القضاء وبهذه الطريقة يتصلون بالقاضي الدستوري للنظر في الطعن الدستوري المقدم من قبلهم هذا ما يجعل هذه الدعوى تتفرد بتعريف خاص وتمتاز بجملة من الخصائص تختلف عن الدعوى القضائية الأخرى.

### 1- تعريف الدفع بعدم الدستورية:

بداية سوف نتطرق إلى تعريف الدفع ثم نوضح المقصود بعدم الدستورية

#### أ- تعريف الدفع:

وسيلة دفاع يلجا إليها المدعي، أو المدعى عليه لتفادي الحكم لصالح خصمه، وقد يكون هذا الدفع موضوعياً، ينفذ ادعاءات الخصم، كما قد يكون دفاعاً شكلياً يستهدف الإجراءات<sup>1</sup>.

#### ب- المقصود بعدم الدستورية:

هو الجزاء الذي تقرره الهيئة المكلفة بالرقابة على دستورية القوانين، عند مخالفة النصوص القانونية التي تضعها السلطة التشريعية أو السلطة التنفيذية لنصوص الدستور<sup>2</sup>.

<sup>1</sup> - حنان قده، الدفع بعدم الدستورية كآلية لحماية الحقوق والحرقات في النظام القانوني الجزائري، أطروحة دكتوراه ل م د، شعبة الحقوق، تخصص قانون الدولة والمؤسسات، جامعة الشهيد حمدة لخضر - الوادي-، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم الحقوق، 2022-2023، ص 21.

<sup>2</sup> - حنان قده، المرجع السابق، ص 22.

## 2- تعريف الدفع بعدم دستورية القوانين:

يعد الدفع بعدم دستورية القوانين من صور الرقابة القضائية ويمر عبر القضاء الفرعي، وهي الرقابة التي تقوم بها هيئة ذات صفة قضائية، وتسمى كذلك رقابة الامتناع وتتم هذه الرقابة بعد إصدار القانون وتمارس بواسطة الدفع لا الدعوى، وتتوفر إذا كان هناك نزاع قيد النظر القضائي فييدي أحد الأطراف دفعا يشكك في دستورية القانون المزمع تطبيقه في النزاع القائم، وفي هذه المرحلة يقوم القاضي بالتحقق من القوانين المطابقة للدستور والقوانين المخالفة للدستور، ويصدر حكما بالامتناع عن تطبيق القانون المخالف للدستور ولكن لا يقوم بإلغائه بل يظل قائما إلى أن يلغى بقانون آخر.

إن هذه الرقابة تفتح المجال للدفاع عن مصالح الأفراد وتضمن لهم حماية حقوقهم وحياتهم من أي اعتداء واضطهاد كالتعسف في استعمال السلطة مثلا التعدي على حرية المعتقد والامتناع عن توظيف شخص رغم توفر الشروط اللازمة، وتوظيف شخص آخر على حساب المصالح والمحابة، وكل هذه تؤدي إلى المساس بالحقوق والحريات وتنتج أحكام مخالفة للدستور.

يمكن تعريف الدفع بعدم الدستورية أيضا بأنه: "دعوى يتم تحريكها بواسطة دفع فرعي يقدم أثناء نظر إحدى الدعاوى أمام جهة من جهات القضاء، بشرط أن يستند هذا الدفع إلى أن النص المطعون فيه يتضمن اعتداء على أحد الحقوق أو إحدى الحريات التي كفلها الدستور".<sup>3</sup>

وهذه الرقابة القضائية عن طريق الدفع ظهرت أول مرة سنة 1610 في بريطانيا، وذلك إثر قضية "بونهام" ومن خلال ذلك حكم "اللورد كوك" في القضية وكانت أكبر نتيجة في تكوين الفكرة السليمة عن الرقابة الدستورية<sup>4</sup>، كما أن الرقابة القضائية عن طريق الدفع هي أسبق وأقدم رقابة عرفت لها الو.م أ إذ ظهرت في بعض الولايات في أمريكا خلال القرن الثامن عشر، ومن الأمثلة في ذلك حكم صادر عن محكمة ولاية "نيوجزريم" سنة 1780 وحكم صادر عن محكمة "روداسلاندا" سنة 1786 وحكم آخر عن محكمة "كروлина الشمالية" في 1787<sup>5</sup>.

<sup>3</sup> - محمد على سويلم، الرقابة على دستورية القوانين وتطور الأنظمة الدستورية (دراسة مقارنة)، دار المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2013، ص 109.

<sup>4</sup> - عبد العزيز محمد سالم، رقابة دستورية القوانين، الطبعة الأولى، دار الفكر العربي، مصر، 1995، ص 174.

<sup>5</sup> - الأمين شريط، الوجيز في القانون الدستوري والمؤسسات السياسية المقارنة، الطبعة السابعة، ديوان المطبوعات الجامعية، 2011، ص 115.

الدفع بعدم دستورية القوانين لحماية حقوق وحرقات الأفراد في ظل التعديل الدستوري الجزائري

## ثانيا- الشروط القانونية المعتمدة لقبول الدفع بعدم الدستورية ضمن المنظومة القانونية الجزائرية:

تبننت الجزائر آلية الدفع بعدم الدستورية لأول مرة من خلال المادة 188 من التعديل الدستوري لعام 2016، وهي الآلية التي تم تأكيدها وتعزيزها في تعديل 2020، مع إنشاء محكمة دستورية لتحل محل المجلس الدستوري. وتعد هذه الآلية من الحقوق التي تمنح لأي طرف في دعوى قضائية، إذ يمكنه أن يطعن في دستورية نص تشريعي أو تنظيمي يرى أنه يمس بالحقوق والحرقات التي يضمنها الدستور، ويكون ذلك عن طريق إحالة القضية إلى المحكمة الدستورية من قبل المحكمة العليا أو مجلس الدولة، ويتم ذلك عن طريق عرض مسألة الدفع بعدم الدستورية على المحكمة الدستورية من خلال إحالة صادرة عن المحكمة العليا أو مجلس الدولة، وذلك في حال أثار أحد أطراف النزاع، أثناء المحاكمة أمام جهة قضائية، أن النص التشريعي أو التنظيمي المرتبط بالفصل في القضية يمس بحقوقه وحرقاته المكفولة بموجب الدستور وهو ما أكدته المادة 195 من دستور 2020.

حددت المادة 196 من دستور 2020 أن تفاصيل وآليات تطبيق الدفع بعدم الدستورية تنظم بموجب القانون العضوي رقم 19/22.

ولكي يصار إلى سلوك مسار الدفع بعدم الدستورية، يجب توفر مجموعة من الشروط الأساسية، وهي كالتالي:

### 1- أن نكون بصدد منازعة قضائية مطروحة أمام إحدى المحاكم أو الهيئات ذات الاختصاص

القضائي:

نجد أن المشرع الجزائري قد نص على هذا الشرط في المادة 195 من التعديل الدستوري بقوله "يتوقف عليه مآل النزاع" والمادة 15 من القانون العضوي رقم 19/22 التي أجازت لأحد أطراف الدعوى إثارة مسألة عدم الدستورية أمام الهيئات القضائية التابعة للنظام القضائي العادي والإداري. كما يمكنهم طرح هذا الدفع لأول مرة خلال مرحلة الاستئناف أو أمام محكمة النقض. وإذا تم التطرق إلى هذا الدفع أثناء مرحلة التحقيق القضائي، فإن النظر فيه يعود إلى غرفة الاتهام .

يتضح أن المشرع الجزائري قد ربط ممارسة حق الدفع بعدم الدستورية بوجود مصلحة شخصية للأطراف المتقاضين، رغم أن هذا الدفع يتعلق في جوهره بدعوى عينية تهدف إلى تحقيق مصلحة عامة تتمثل في الطعن في نص تشريعي أو تنظيمي يتعارض مع الدستور. وهذا يعني أن الدفع بعدم الدستورية لا يمكن أن يثار إلا في إطار دعوى قضائية قائمة راد من خلالها حماية حقوق الأطراف. وبالتالي، فإن هذا الحق لا يمارس إلا من قبل من لهم صلة مباشرة بالنزاع القضائي، سواء كانوا مواطنين أو أجانب، أشخاصا طبيعيين أو معنويين.

وعليه ومن خلال ما سبق نستنتج أن الدفع بعدم دستورية نص قانوني لا يتحقق إلا بوجود نزاع مطروح أمام إحدى الجهات القضائية، وهذا الشرط يعد من الشروط الأساسية لآلية الدفع وبدونه لا يمكن تحريك الدفع .

## 2- إثارة الدفع بعدم الدستورية من قبل أحد أطراف الدعوى:

استنادا إلى المادة 195 من الدستور والمادة 15 من القانون العضوي رقم 19/22، يحق لأطراف الدعوى فقط إثارة الدفع بعدم الدستورية، سواء كانوا مدعين، مدعى عليهم، أطرافاً متدخلة في الخصومة، أو حتى من الغير الخارج عن النزاع. ولا يسمح لقاضي الحكم أو النيابة أو محافظ الدولة بإثارة الدفع من تلقاء أنفسهم. ومع ذلك، يمكن لقضاة النيابة أو محافظ الدولة تقديم ملاحظات كتابية بخصوص الدفع، وذلك بطلب من المحكمة الدستورية.

ومن خلال ذلك، يتضح أن المشرع قد حدد بوضوح الجهة المخولة قانوناً بإثارة الدفع بعدم الدستورية بقوله "عندما يدعي أحد الأطراف في المحاكم ."

وعليه، لا يعتد بالدفع بعدم الدستورية إلا إذا صدر عن من تضرر فعليا أو يخشى تضرره من تطبيق النص القانوني محل الطعن<sup>6</sup> .

## 3- أن يثار الدفع أمام المحاكم المختصة:

اشتراط المشرع الجزائري إثارة الدفع أمام الجهات القضائية التابعة للنظام القضائي العادي والإداري، ويمكن أن يثار لأول مرة في الاستئناف أو الطعن بالنقض<sup>7</sup>، كما أضاف القانون العضوي جواز تقديم الدفع بعدم الدستورية أمام محكمتي الجنايات في درجتيها الابتدائية والاستئنافية<sup>8</sup>.

<sup>6</sup> - إبراهيم محمد حسنين، الرقابة القضائية على دستورية القوانين في الفقه والقضاء، منشأة المعارف، الإسكندرية، 2008، ص 174.

<sup>7</sup> - أنظر المادة 15 فقرة 2، من القانون العضوي رقم 19/22، المصدر السابق.

<sup>8</sup> - أنظر المادة 16، نفس المصدر.

الدفع بعدم دستورية القوانين لحماية حقوق وحرريات الأفراد في ظل التعديل الدستوري الجزائري

#### 4- إلزامية إيداع الدفع بمذكرة مستقلة:

ويقصد بهذا الشرط وجوب تقديم الدفع بموجب مذكرة مكتوبة ومنفصلة ومعلقة وهذا ما أخذ به المشرع الجزائري بنصه أنه يودع الدفع بعدم الدستورية في مذكرة مكتوبة مفصلة ومستقلة عن باقي الدفوع وإلا رفض شكلا لعدم استيفاء الشكل القانوني<sup>9</sup>.

#### 5- أن يتعلق الأمر بنص تشريعي أو تنظيمي:

يثار الدفع بعدم الدستورية في الجزائر بخصوص قاعدة قانونية ذات طابع تشريعي أو تنظيمي يرتبط جوهريا بالنزاع، بحيث يتوقف عليه الفصل فيه، أو يكون الأساس الذي تستند إليه إجراءات المتابعة ويتضمن خرقا للحقوق والحرريات الدستورية.

#### 6- ينتهك الحقوق والحرريات:

لتوفر هذا الشرط لا بد من أن يكون الحكم المعترض عليه يخل بالحقوق والحرريات التي يضمنها الدستور، بمعنى آخر يمس النص المطعون بعدم دستوريته بأحد الحقوق أو الحرريات الواردة على وجه الخصوص في المواد من 34 إلى 77، ضمن الفصل الأول من الباب الثاني من التعديل الدستوري لسنة 2020 تحت عنوان "الحقوق الأساسية والحرريات العامة" وكذلك المنظمة ضمن ديباجة الدستور ومواد أخرى منه<sup>10</sup>.

يجدر التنويه إلى أن نطاق الحقوق والحرريات المكفولة بموجب الدستور لا يقتصر على تلك التي يتم التنصيص عليها في الفصول أو الأبواب المخصصة عادة لذلك، بل يشمل أيضا الحقوق الواردة في أجزاء أخرى من الوثيقة الدستورية، بما فيها المقدمة، التي تعد مكونا أصيلا ومتكاملا من الدستور.

#### 7- عدم خضوع النص للمطابقة من قبل:

يشترط لعدم قبول الدفع بعدم الدستورية، ألا يكون النص القانوني محل الاعتراض قد صدر بشأنه سابقا قرار من الجهة المختصة يفيد بتوافقه مع أحكام الدستور، إلا في حال طرأت ظروف جديدة. ويقصد بذلك أن القوانين التي تم التصريح بدستوريتها مسبقا لا يمكن الطعن في تطبيقها من خلال الدفع بعدم الدستورية، ما لم تستجد معطيات أو أوضاع تستدعي إعادة النظر.

<sup>9</sup> - أنظر المادة 19، نفس المصدر.

<sup>10</sup> - أنظر المادة 195 من الدستور الجزائري 2020 والمادة 21 فقرة 2 من القانون العضوي رقم 19/22، مصدر سابق.

ونظرا لأهمية هذا الشرط نجد أن النظام القانوني الجزائري قد نص عليه صراحة في المادة 21 الفقرة 2 من القانون العضوي رقم 19/22 والتي جاء فيها: "ألا يكون الحكم التشريعي أو التنظيمي المعترض عليه قد سبق التصريح بمطابقته للدستور، من طرف المجلس الدستوري أو المحكمة الدستورية، باستثناء حال تغير الظروف".

### ثامنا - جدية الدفع:

يشترط لقبول الدفع بعدم الدستورية أن يتسم بالجدية، والمقصود بذلك أن يكون الدفع حقيقياً وليس الغرض منه مجرد تعطيل الفصل في الدعوى الأصلية أو إطالة أمدها، وألا يكون الدفع غير مؤثر في النزاع. وقد اشترط المشرع هذا القيد لضمان عدم إساءة استخدام الدفع الدستوري. وتتولى المحكمة التي يُعرض عليها الدفع التحقق من جديته من خلال مراجعة ظاهر النص محل الطعن. فإذا تبين لها أن الدفع يفتقر إلى الجدية، تستمر في نظر الدعوى الأصلية دون إحالة المسألة إلى المحكمة الدستورية. ومع ذلك، يجوز لمن طرح الدفع من جانبه الطعن على قرار المحكمة برفض الدفع، وفقا لإجراءات الطعن أمام المحكمة الأعلى درجة.

نرى أن المشرع الجزائري قد أخذ بهذا الشرط "الجدية" بنصه على: "أن يتسم الوجه المثار بالجدية"<sup>11</sup>.

### الخاتمة:

وفي الأخير يمكن القول أن حق اللجوء إلى القضاء الدستوري بعدما كان في السابق مقتصرًا على النخبة السياسية وحدها، صار اليوم متاحا لكل مواطن جزائري يشعر بأن هناك مساسا بحقوقه وحرياته، مما أدى لتحقيق نقلة نوعية يسمح بها للمواطن بإشراكه وتفاعله مع القضاء الدستوري عن طريق الدفع بعدم الدستورية الذي سيكون له أثر حتماً أثر إيجابي في تكريس دولة القانون.

إن الحماية للحقوق والحریات بعدما كانت حق يضمنها الدستور أصبحت الآن مهمة جديدة أضيفت إلى مهام القاضي الدستوري الجزائري التي تكون مرتبطة أساساً بمدى قبول أو رفض الإحالة أمام قاضي الموضوع لدعوى عدم الدستورية الماسة بحقوقهم وحریتهم.

خص المشرع الجزائري آلية الدفع بعدم الدستورية بجملة من الشروط الشكلية والموضوعية التي يقف تطبيقها عليها، من بينها تفعيل هذه الآلية من أحد أطراف النزاع.

منع المشرع الجزائري القاضي صراحة من سلطة تحريكه تلقائياً .

<sup>11</sup> - أنظر المادة 21 فقرة 4 من القانون العضوي رقم 19/22، المصدر السابق.

الدفع بعدم دستورية القوانين لحماية حقوق وحرّيات الأفراد في ظلّ التعديل الدستوري الجزائري

أيضا آلية الدفع في الجزائر تمر على درجتين "الدنيا والعليا".

قبول الدفع أو عدم قبوله يبقى لقاضي الموضوع الذي له السلطة التقديرية في التأكد من جدية الدفع أو عدم الجدية.

لذلك ومن منطلق هذه النتائج، وبهدف عقلنة الأحكام المتصلة بتقديم الدفع بعدم الدستورية نقتراح :

إلغاء اعتماد نظام التصفية في الجزائر لقرارات جدية الدفع بعدم الدستورية وتمكين قاضي الموضوع من الإحالة المباشرة لجهة الرقابة الدستورية دون المرور بجهة وسيطة حتى لا يؤثر ذلك في حقوق الأفراد الدستورية وعدم الانتقاص من دور جهات الرقابة الدستورية من ممارسة اختصاصها.

السماح لقاضي الموضوع الجزائري بإثارته من تلقاء نفسه والتصدي من قبل المحكمة الدستورية.

السماح للأطراف بالاتصال المباشر بالمحكمة الدستورية.